

اشكالية العلاقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان

أ.م.د. شيماء معروف فرحان*

المخلص :

يتلخص البحث في دراسة طبيعة العلاقة بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان وفقا لما جاء في الدستور العراقي عام ٢٠٠٥ ، ويتطرق البحث ايضا الى دراسة اختصاصات كل من الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان واهم التناقضات والخلافات التي حدثت بين الطرفين سيما الخلافات المتعلقة بالمناطق المتنازع عليها والخلافات حول حصة الإقليم من الموازنة الاتحادية فضلا عن الخلافات الاخيرة التي حدثت بسبب استفتاء اقليم كردستان .

Abstract

The research deals with the study of the nature of the relationship between the federal government and the Kurdistan Regional Government according to the implementation of the Iraqi constitution in 2005. The study also discusses the terms of reference of both the federal government and the Kurdistan Regional Government and the most important contradictions and differences that have occurred between the parties, especially disputes related to the disputed areas, Of the federal budget as well as the recent differences that occurred because of the referendum in the Kurdistan region.

المقدمة

يعد النظام السياسي المحرك الاساس لأي دولة فهو الذي يحدد مدى قوتها وفي ضوءه يتحدد وزنها ومكانتها على الساحة السياسية الدولية وغالبا ما يتحدد شكل النظام السياسي لأي دولة وفقا لدستور الدولة وقوانينها النافذة ووفقا للواقع السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي للمجتمع من جهة ووفقا لما تؤمن به الطبقة الحاكمة (التي تستمد قوتها وشرعيتها من خلال الانتخاب) من اهداف تسعى الى تحقيقها عبر سياسات ترمي الى خدمة الصالح العام من جهة اخرى .

ويقدر تعلق الامر بموضوع بحثنا وبالنظام السياسي في العراق على وجه التحديد ، يمكن القول ان تجربة العراق في اقامة النظام السياسي الديمقراطي وفقا لما جاء في دستور العراق وقوانينه النافذة كانت قد أثارت العديد من مواضيع الجدل والتوتر والخلافات حول موضوعات ومشاكل عديدة منها شكل الدولة وطبيعة نظام الحكم فيها، وصلاحيات السلطات الإقليمية والمركزية وكيفية توزيع الثروات والموارد الطبيعية وغيرها من المسائل الخلفية والتحديات التي واجهها النظام السياسي العراقي ولايزال بين ممثلين الكتل السياسية في الحكومة العراقية حول مسائل شتى منها قانون الاقاليم، وتوزيع الاختصاصات والسلطات والصلاحيات بينها وبين الحكومة الاتحادية وتنازعا في احيان كثيرة مع صلاحيات الحكومة المركزية

وعليه ، ينطلق البحث من فرضية. مؤداها ان ظروف الحياة السياسية في العراق التي تمخضت عن الاحتلال الامريكي له عام ٢٠٠٣ جاءت بدستور يحمل في طياته الكثير من التحفظات والمواد والفقرات المتناقضة ، فبرغم من ان الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ كان قد ساهم فعلا في أن يؤسس لنظام وعملية سياسية جديدة في العراق وينتقل بالبلاد من حالة الفوضى الى حالة من الوفاق النسبي بين اطرافه المختلفة بعد عام ٢٠٠٣ ، الا ان ذلك لا يمنع القول من ان هذا الدستور يضع البلاد اليوم امام حالة من الفرقة وعدم الانسجام لا بل والإرباك لعموم العملية السياسية في العراق سواء على الصعيد السياسي او الاقتصادي وحتى السياسي والامني وهذا ما ينطبق على علاقة الحكومة الاتحادية بحكومة إقليم كردستان .

ومن خلال هذه الفرضية نتساءل .:

. ما هي صلاحيات إقليم كردستان العراق وفقا لدستور العراق لعام ٢٠٠٥ ؟ وما هي حدود تلك الصلاحيات ؟ وهل هنالك حدود واضحة لهذه الصلاحيات وفقا لدستور عام ٢٠٠٥ ؟
 . ما هي صلاحيات الحكومة الاتحادية ؟ ، هل تخضع تلك الصلاحيات فعلا لأطر دستورية وقانونية فعلية ام انه عرضة للتجاوزات السياسية ؟

للإجابة عن تلك الأسئلة وغيرها سيتم تقسيم البحث الى المحاور الأساسية الآتية مع محاولتنا قدر الإمكان الخروج ببعض التوصيات المتعلقة بهذا الموضوع :

المحور الأول : - توزيع الاختصاصات في الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥، اختصاصات الحكومة الاتحادية .

المحور الثاني : اختصاصات حكومة إقليم كردستان وفقا لدستور عام ٢٠٠٥ .

المحور الثالث : علاقة حكومة إقليم كردستان بالحكومة الاتحادية - التناقضات السياسية .

١. الخلافات السياسية حول "المناطق المتنازع عليها "

٢. الخلافات السياسية بين الاقليم والحكومة الاتحادية حول حصة الإقليم من الموازنة الاتحادية

٣. الخلاف حول قيام حكومة إقليم كردستان باستخراج وتصدير النفط دون موافقة حكومة المركز .

المحور الرابع : استفتاء اقليم كردستان وانعكاساته على العلاقة مع الحكومة الاتحادية

المحور الاول : - توزيع الاختصاصات في الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥، ... اختصاصات

الحكومة الاتحادية .

تمتاز النظم الاتحادية أو الفدرالية بالعديد من السمات والخصائص أهمها هو النص في الدستور على جميع اختصاصات وسلطات الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات او الأقاليم عموما، غالبا ما تتوزع تلك الاختصاصات وفقا للآتي^(١) :

١. ان يتم تحديد اختصاصات السلطة الاتحادية والأقاليم في الدستور على وجه الحصر والإلزام .

٢. أن يتم تحديد اختصاصات الأقاليم على وجه الحصر وترك ما عداها للسلطة الاتحادية .،

٣. تحديد اختصاصات السلطة الاتحادية وترك ما عداها للأقاليم، وهناك بعض الدساتير تنص على اختصاصات مشتركة بين السلطة الاتحادية والأقاليم بغية تمكين الأخيرة من التصرف مع إخضاعها لرقابة السلطة الاتحادية ، كاشتراط أخذ موافقة الأخيرة عند إجراء تصرف قانوني معين، وقد تكون الغاية المبتغاة من وضع الاختصاصات المشتركة ، تمكين السلطة الاتحادية من وضع

الأسس والقواعد العامة للموضوع وترك التفاصيل للولايات ، إلا أنه مهما كانت الطريقة المتبعة في توزيع الاختصاصات ، فإن الأولوية للقوانين الاتحادية لتحقيق الأهداف التي قامت من أجلها الدولة الفدرالية .

ومهما بلغت دقة المشرعين والقانونيين والمسؤولين عن وضع الدستور يكاد لا تخلو مسألة كتابة الدستور وتوزيع الصلاحيات والاختصاصات من مخاطر وصعوبات مهما كان هؤلاء دقيقين في تحديد الاختصاصات (٢):

فعلى سبيل المثال قد تستجد قضايا لم يكن المشرع قد تناولها بالتنظيم فيثار التساؤل عندئذ عن السلطة التي تختص بتنظيمها هل هي السلطة المركزية أم سلطة الأقاليم، مما قد يكون سبباً لإثارة خلافات من شأنها ان تؤثر على وحدة واستقرار الدولة الفيدرالية كما إن حصر اختصاصات كلا الطرفين قد تتعارض مع المصلحة العامة للدولة إذا ما استجبت وتطورت الظروف بحيث تصبح بعض المسائل المحددة في اختصاص الولايات، مسائل ذات أهمية قومية مشتركة يستوجب أن يتم ممارستها من قبل السلطات الفيدرالية.

وعموماً ، وبالرجوع الى صلاحيات واختصاصات الحكومة الاتحادية وفقاً لدستور عام ٢٠٠٥ حددت المادة (١١٠) هذه الاختصاصات بالاتي (٣):

١. رسم السياسة الخارجية والتمثيل الدبلوماسي والتفاوض بشأن المعاهدات والاتفاقات الدولية وسياسات الاقتراض والتوقيع عليها وبرامها ورسم السياسة الاقتصادية والتجارة الخارجية السيادية
٢. وضع سياسة الأمن الوطني وتنفيذها بما في ذلك إنشاء قوات مسلحة وأدارتها لتأمين حماية وضمأن أمن حدود العراق والدفاع عنه.
٣. رسم السياسة المالية والجمركية ، وإصدار العملة وتنظيم السياسة التجارية عبر حدود الأقاليم والمحافظات في العراق ووضع الميزانية العامة للدولة ورسم السياسة النقدية وأنشاء البنك المركزي وأدارته .
٤. تنظيم أمور المقاييس والمكاييل والأوزان .
٥. تنظيم أمور الجنسية والتجنس والإقامة وحق اللجوء السياسي .
٦. تنظيم سياسة الترددات البثية والبريد .
٧. وضع مشروع الموازنة العامة والاستثمارية .
٨. تخطيط السياسات المتعلقة بمصادر المياه من خارج العراق وضمأن مناسب تدفق المياه اليه وتوزيعها العادل داخل العراق وفقاً للقوانين والأعراف الدولية .
٩. الاحصاء والتعداد السكاني .

المحور الثاني : اختصاصات حكومة إقليم كردستان وفقا لدستور عام ٢٠٠٥ .

أقر دستور عام ٢٠٠٥ في الفصل الاول من الباب الخامس والذي جاء تحت عنوان الأقاليم في المادة (١١٦) أقر بأن يتكون النظام الاتحادي في جمهورية العراق من عاصمة واقاليم ومحافظة لامركزية وادارات محلية وافرت المادة (١١٧) نفاذ إقليم كردستان وسلطاته القائمة أقليميا اتحاديا ونصت المادة (١٢٠) يقوم الاقليم بوضع دستور له، يحدد هيكل سلطات الاقليم، وصلاحياته، وآليات ممارسة تلك الصلاحيات، على ان لا يتعارض مع هذا الدستور ونصت المادة (١٢١) على اختصاصات الأقاليم وكالاتي^(٤) :

١. لسلطة الأقاليم الحق في ممارسة السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية وفقا لأحكام هذا الدستور ،باستثناء ما ورد فيه من اختصاصات حصرية للسلطات الاتحادية .
 ٢. يحق لسلطة الإقليم تعديل تطبيق القانون الاتحادي في الإقليم في حالة وجود تناقض أو تعارض بين القانون الاتحادي وقانون الإقليم بخصوص مسألة لا تدخل في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية .
 ٣. تخصص للأقاليم والمحافظات حصة عادلة من الإيرادات المحصلة اتحاديا تكفي للقيام بأعبائها ومسؤولياتها ، مع الأخذ بعين الاعتبار مواردها وحاجاتها ونسبة السكان فيها .
 ٤. تؤسس مكاتب للأقاليم والمحافظات في السفارات والبعثات الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنمائية .
 ٥. تختص حكومة الأقاليم بكل ما تطلبه إدارة الإقليم وبوجه خاص إنشاء وتنظيم قوى الأمن الداخلي للإقليم كالشرطة والأمن وحرس الإقليم .
- يتضح من قراءة فقرات الدستور العراقي الخاصة بصلاحيات السلطة المركزية وسلطة الأقاليم تأكيده على الموازنة بين وجود صلاحيات واسعة للحكومة المركزية في مقابل صلاحيات اخرى للأقاليم، فمن صلاحية الحكومة المركزية رسم السياسة الخارجية، دون التدخل في السياسة الداخلية للإقليم .ومنها إنشاء القوات المسلحة التي تختص بالحدود والأمن الخارجي، ولا تتدخل بشؤون الأمن الداخلي التي في صلاحيات حكومة الإقليم بكل ما تتطلبه واجباتها الإدارية، من انشاء وتنظيم قوى الامن الداخلي كالشرطة والأمن وحرس الإقليم كما نص الدستور على صلاحيات واسعة للأقاليم في إدارة شؤونه الداخلية لتصل إلى المشاركة في الصلاحيات الحصرية بالسلطة الاتحادية .بل للإقليم الأولوية عند التعارض في الصلاحيات المشتركة، والصلاحيات غير المنصوص عليها كما اعطى حق تأسيس مكاتب للأقاليم والمحافظات في السفارات والبعثات

الدبلوماسية لمتابعة الشؤون الثقافية والاجتماعية والإنمائية حرية في تقوية ذاتها من حيث إقامة العلاقات واستثمارها لصالح الإقليم سياسا واقتصاديا وعلميا وغيره، أما ما يخص ثروات النفط والغاز، فنص الدستور العراقي على انها ملك عام مشاع لكل الشعب العراقي في كل الأقاليم والمحافظات توزع وارداتها بشكل منصف بتناسب مع التوزيع السكاني في جميع انحاء البلاد، كما كفل لحكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة حق المشاركة في إدارة الثروات ورسم السياسات اللازمة لتطويرها^(٥).

أما الاختصاصات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والاقاليم فقد نصت عليها المادة (١١٤) من الدستور (تكون الاختصاصات الاتية مشتركة بين السلطات الاتحادية وسلطات الإقليم^(٦))

١. إدارة الجمارك بالتنسيق مع حكومات الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم وينظم ذلك بقانون .

٢. تنظيم مصادر الطاقة الكهربائية وتوزيعها .

٣. رسم السياسة البيئية لضمان حماية البيئة من التلوث والمحافظة على نظافتها بالتعاون مع الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم .

٤. رسم سياسات التنمية والتخطيط العام .

٥. رسم السياسة الصحية العامة بالتعاون مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم .

٦. رسم السياسة التعليمية والتربوية العامة بالتشاور مع الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم.

٧. رسم سياسة الموارد المائية الداخلية وتنظيمها بما يضمن توزيعا عادلا لها وينظم ذلك بقانون .

ونصت المادة (١١٥) (كل مالم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحيات الإقليم والمحافظات غير المنتظمة في اقليم في حالة الخلاف بينهما .

الطريقة التي صيغت بها تلك المواد والنصوص بناء على اعتماد نظامي الفدرالية واللامركزية الإدارية وعدم مواءمتها للواقع الاجتماعي والسياسي العراقي ادت الى وجود العديد من مواطن الاختلاف والتناقض بين اختصاصات كل من الحكومة المركزية او الاتحادية وحكومة الاقليم انعكست تلك التناقضات في تداخل الصلاحيات أحيانا ،ورفض الالتزام بتلك النصوص من قبل احد الطرفين او كليهما احيانا اخرى^(٧).

بناءً على ما تقدم فإن الأولوية في الاختصاصات المشتركة وفقا لما يقتضيه المنطق يجب ان تكون للسلطات الاتحادية وليس للأقاليم ،في حين ان المادة (١١٥) من الدستور أعطت الأولوية

للأقاليم والمحافظات وذلك من خلال النص على (كل ما لم ينص عليه في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم والصلاحيات الأخرى المشتركة بين الحكومة الاتحادية والأقاليم تكون الأولوية فيها لقانون الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في حالة الخلاف بينهما)^(٨).

كما ان هذه المادة من الدستور كانت قد وضعت كل من الإقليم والمحافظات غير المنتظمة في إقليم على قدم المساواة في ممارسة الاختصاصات التي لم يحصرها الدستور ، وهذا لا يجوز قطعاً لأن الأقاليم تعمل على وفق نظام الفدرالية بينما تعمل المحافظات غير المنتظمة في إقليم على وفق نظام اللامركزية الإدارية وهذا ما يطرح مسألة ضرورة إعادة النظر في المادة (١١٥) من الدستور بما يكفل إعطاء الأولوية للقوانين الاتحادية على حساب قوانين الأقاليم في الاختصاصات التي أشار إليها مع ضرورة الفصل بين الأقاليم والمحافظات غير المنتظمة بإقليم لان لا علاقة لها بالاختصاصات المشتركة^(٩).

ويبدو لنا أن الدستور الفدرالي العراقي من الدساتير التي سلكت منهاجاً مبنياً على تحديد السلطات الحصرية للحكومة الفدرالية وهي المذكورة في الفقرات التسع من المادة (١١٠) وفي الوقت نفسه نصت على اختصاصات مشتركة، وهي المذكورة في الفقرات السبع من المادة ١١٤ وتطرق الى صلاحيات وسلطات اخرى في المواد (١١١، ١١٢، ١١٣) دون ان يصنفها ضمن السلطات الحصرية للحكومة الاتحادية ودون ان يصنفها صراحة ضمن السلطات المشتركة ايضاً. كما نص الدستور العراقي الفيدرالي في المادة ١١٥ على ان كل ما لم ينص عليها في الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية يكون من صلاحية الأقاليم والمحافظات^(١٠).

وفي الحقيقة ، فإن هذه التناقضات الدستورية ادت بدورها الى خلق تناقضات سياسية بين الاطراف المشاركة في العملية السياسية وتغذية تناقضات اخرى موجودة أصلاً على الساحة السياسية العراقية ، فمنذ بداية اقرار الدستور العراقي في ٢٠٠٥ ، ظهرت اشكاليات في تفسير وتطبيق بنود هذا الدستور وتحولت فيما بعد الى مشاكل بين اقليم كردستان العراق والحكومة الاتحادية حول النفط وتطبيق الدستور لمفهوم الفيدرالية وخاصة المادة ٤٠ منه وتقاسم السلطة والموارد المالية (حصص الأقاليم من الميزانية) ومسألة البشمركة الامر الذي اسهم في خلق ازمات سياسية بين الطرفين كان اخرها ازمة الثقة بين الاقليم والحكومة الاتحادية .

المحور الثالث : علاقة حكومة إقليم كردستان بالحكومة الاتحادية . التناقضات السياسية .

يلاحظ عند الحديث عن علاقة إقليم كردستان بالحكومة الاتحادية وجود العديد من نقاط الاختلاف والتناقض حول مواد دستورية واخرى حول قضايا سياسية اخذت هذه القضايا الخلافية تتطور باتجاه أزمات متكررة بين الحكومة الاتحادية وحكومة الإقليم ، لا بل أن ترك هذه الأزمات بدون حلول جذرية ادى الى توظيفها بين الحين والآخر لأغراض سياسية ولعل أهم هذه الخلافات:

١. قضية "المناطق المتنازع" عليها :

مثلت ظروف التغيير بعد عام ٢٠٠٣ وطبيعة التجاذبات التي عاشتها العملية السياسية بين القوى والكتل السياسية والموقع المتميز الذي أحتله الأكراد في العراق والسعي بوسائل شتى لإيجاد تشريعات دستورية وقانونية لتثبيت المادة ١٤٠ من الدستور والإسراع في تطبيقها كلها عوامل أدت الى جعل المادة ١٤٠ من الدستور او ما اصطلح على تسميته في هذه المادة بالمناطق المتنازع عليها قوس ازمات متفجرة تهدد استقرار العلاقة بين الحكومة الاتحادية والإقليم من خلال انعكاس قضية المناطق المتنازع عليها على علاقة الأكراد بكل من التركمان والعرب في كركوك او مع العرب في الموصل وكذلك مع حكومة المركز كما حصل حول عقود النفط وقضية كركوك التي أطاحت بحكومة ابراهيم الجعفري بعد انتخابه رئيسا للوزراء وتكاد اليوم تهدد بسحب الثقة من حكومة رئيس الوزراء نوري المالكي^(١١).

وجاء دستور ٢٠٠٥ ليزيد من تفاقم هذه القضية ، فلم يضع الدستور العراقي توصيفا دقيقا لمصطلح "المناطق المتنازع" عليها الا في نطاق وصفه لشكل الحل في كركوك ضمن المادة(١٤٠) والتي تتضمن تطبيع الأوضاع في هذه المدينة عبر ثلاث خطوات أساسية هي التطبيع ، فالإحصاء ، ومن ثم إجراء الاستفتاء ونص الاتفاق الذي قامت عليه حكومة الوحدة الوطنية في أيار/ مايو ٢٠٠٦ على وجوب اكمال عملية التطبيع بحلول ٣١. آذار . ٢٠٠٧ . ثم إجراء الإحصاء خلال فترة غايتها ٣١. تموز. ٢٠٠٧ واخيرا إجراء الاستفتاء بحلول ٣٠. تشرين الثاني من نفس العام ويهدف هذا الاستفتاء تحديد وضع مدينة كركوك وغيرها من المناطق "المتنازع عليها"^(١٢)

ويبدو ان أي محاولة لتطبيق المادة (١٤٠) من الدستور من قبل الحكومة الاتحادية والشركاء السياسيين أخذ يصطدم بجملة من المعوقات القانونية واللوجستية والاعتراضات من الشركاء الآخرين في مدينة كركوك وبقية الشعب العراقي خاصة مع وجود الكثير من الأدلة التي تشير الى

محاولة الأكراد الزحف على مدينة كركوك منذ عام ٢٠٠٣ مما جعل موضوعة الوصول الى أحصاء دقيق وموضوعي في كركوك امرا مستحيلا هذا من ناحية ، ومن ناحية أخرى ففي حالة تم الاستفتاء وتقرير مصير مدينة كركوك وفقا للمادة (١٤٠) فإن هذا الحل سيكون غير مرضي ايضا للأطراف والشركاء الآخرين في مدينة كركوك (العرب والتركمان) مما يهدد باضطرابات بالوضع الداخلي تؤدي بلاشك الى اضطرابات في الوضع الإقليمي لإقليم كردستان خاصة والعراقي بشكل عام فيما لو تم ضم مدينة كركوك الى الإقليم^(١٣).

ولم تقتصر قضية "المناطق المتنازع عليها" عند حدود مدينة كركوك فالأكراد يطالبون أيضا وعلى لسان زعيم إقليمهم مسعود البارزاني بالأراضي المحاذية للإقليم وتمتد من بلدة (بدره ، ومندلي، وخانقين جنوب الإقليم وجمع الأكراد في خانقين مع قضائي كفري وكلار وجمجال وصولا الى قضاء سنجار الذي تسكنه غالبية ازيدية جنوب غرب محافظة دهوك الكردية مرورا بعشرات القرى والبلدات ضمن محافظات واسط وديالى وصلاح الدين ونيوى يسكنها عرب وأكراد وتركمان وشبك ومسيحيون بالإضافة الى محافظة كركوك^(١٤).

وأدى قرار الحكومة الاتحادية إنشاء قيادة عمليات دجلة في مناطق الحدود الداخلية المتنازع عليها الى حدوث تأزم شديد في العلاقات بين حكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان، وقام الجيش العراقي بمحاولة لتنفيذ أمر بالاعتقال بحق كردي مشتبه فيه في قضاء طوز خورما تو، وهي إحدى المناطق المتنازع عليها في محافظة صلاح الدين ، فأسفرت المحاولة عن مصرع أحد المدنيين وإصابة ١٨ شخصا بجروح . وأفضى ذلك إلى نشر مزيد من أفراد الجيش العراقي وقوات البيشمركة في طوز خورماتو وكركوك وتفاقم حدة الأزمة بين الطرفين^(١٥).

وفي إطار الجهود المبذولة لحل تلك الأزمة أعلن الرئيس جلال طالباني عن إبرام اتفاق بين حكومة العراق وحكومة إقليم كردستان للاستعاضة عن قوات البيشمركة وقوات الجيش العراقي بقوة محلية تتألف من عرب وكرد وتركمان، دون تحديد جدول زمني واضح للتنفيذ . ظلت هذه المبادرة معلقة على صعيد قيادة الحوار بين الحكومتين المركزية والإقليمية. اثر تدهور الوضع الصحي للرئيس طالباني وانتقاله خارج العراق للعلاج واستؤنفت المفاوضات بين وزارة الدفاع ووزارة البيشمركة في حكومة إقليم كردستان . وشرعت لجنة مشتركة في اتخاذ خطوات نحو إجراء سحب متبادل للجنود وتنفيذ اتفاق أمني مشترك^(١٦).

والحقيقة أن الخلاف حول هذا الموضوع يتجسد بمطالبات الإقليم بتطبيق المادة (١٤٠) في حين تجد الحكومة الاتحادية صعوبة تطبيق هذه المادة في الوقت الحاضر نتيجة المعطيات سابقة الذكر وبهذا لا يمكن اعتماد الدستور العراقي والمادة ١٤٠ كحكم في تسوية هذه القضية بسبب

التعقيدات التاريخية لهذه القضية من جهة وتعدد أطرافها ومكوناتها من جهة أخرى فضلا عن عمق المطبات المفاهيمية والقانونية التي أخفق الدستور في معالجتها .
هذه المعضلات القانونية والدستورية ادت بدورها الى خلق الكثير من التناقضات السياسية بين القوى والكتل السياسية فال تفسير السياسي لمصطلح " المناطق المتنازع عليها " باعتبارها تضم محافظة كركوك تم تأييده من قبل كل من كتل التوافق والعراقية والصدر والفضيلة في مجلس النواب وطيف سياسي عربي واسع خارج المجلس وخاصة كتلة الائتلاف الشيعية التي وضعتها ازمة كركوك ومن ثم أزمة خانقين أمام خيار شق تحالفها مع الأكراد في نطاق ما عرف بالتحالف الرباعي^(١٧) .

واليوم يبدو لنا ان العلاقة بين الحكومة الاتحادية والإقليم اقرب الى ما شهدته الساحة العراقية من تجاذبات سياسية وحزبية (سنية . شيعية) التي اعتمدت في صراعاتها على شعارات "الدفاع عن المذهب وحماية الطائفة وترسيخ قيم الإسلام " من اجل أنتاج نسق سياسي يكرس المحاصصة كعامل ضمان لاستمرار تمثيل تلك الطوائف على راس السلطة ونفس العلاقة تتسحب اليوم على علاقة الاقليم بالمركز ولكن بشعارات جديدة للأكراد محورها الحقوق القومية ، والمخاوف من الديكتاتورية وكركوك المقدسة الخ في حين تطرح الحكومة الاتحادية اهمية ضمان وحدة العراق و مخاوفها من انفصال الاقليم^(١٨) .

٢. الخلافات السياسية بين الاقليم والحكومة الاتحادية حول حصة الإقليم من الموازنة الاتحادية

أضافة الى ما سبق ذكره من خلافات وتناقضات دستورية وسياسية ادت الى بروز أزمات متوالية بين الاقليم والمركز حول قضايا عده لا تفوتنا الإشارة هنا الى وجود الخلافات بين الكتل السياسية المشاركة في السلطة ، ليس فقط على صعيد الكيانات السياسية المختلفة لاختلافاتها الأيديولوجية، وإنما داخل الكيان السياسي الواحد فأغلب الكيانات السياسية تشهد نوعاً من المنافسة الداخلية فيما بين مكوناتها، وحتى بين القوى والأحزاب الكردية ذاتها هذه الخلافات انعكست على الية التعامل مع هذه الازمات وعجزها عن ايجاد الحلول لها^(١٩) .

وشهدت هذه القضايا العديد من حالات الانسحاب من الحكومة او تعليق العضوية ، او سحب الوزراء .. الخ الامر الذي أنعكس سلبا على عملية اتخاذ القرار التي تتطلب شرط التوافق وتصاعدت هذه التناقضات من جديد عندما طرحت قضية إقرار الموازنة بعد تعطيله من قبل كتلة التحالف الكردستاني بسبب الخلاف على نسبة الإقليم من الموازنة^(٢٠)

فعلى اثر مطالبة بعض النواب والكتل السياسية اللجنة المالية في مجلس النواب بتخفيض حصة الإقليم من الموازنة المقبلة من ١٧% الى ١٢% ظهرت ازمة جديدة بين الإقليم وحكومة المركز على اثر اتهام اقليم كردستان للحكومة الاتحادية بالنتصل عن دورها في حل هذه الخلافات والتتصل عن الاتفاقيات التي اقرت ميزانية الإقليم بنسبة ١٧% لحين إجراء الإحصاء السكاني في العراق^(٢١).

وردا على تلك المطالبات ، اعلنت حكومة اقليم كردستان تشكيل لجنة من خبراء ومتخصصين لدعم التحالف الكردستاني في مجلس النواب واكدت حكومة الاقليم ان اللجنة ستكون استشارية وستضم خبراء في القانون والاقتصاد والاحصاء في اطار الجهود المبذولة للحفاظ على حصة الاقليم من الموازنة العامة ورفضت حكومة الاقليم تقليص حصتها من الموازنة الا بعد اجراء التعداد السكاني وتحديد نسبة السكان الاكراد من مجموع الشعب العراقي^(٢٢) .

٣. الخلاف حول قيام حكومة إقليم كردستان باستخراج وتصدير النفط دون موافقة حكومة المركز

أكد الدستور العراقي في المادة (١١١) منه ان النفط والغاز ملك لجميع الشعب العراقي ولايحق لأحد أن ينفرد بإدارتهما ،وأكدت المادة (١١٢) على ضرورة أن تقوم الحكومة المركزية بإدارة النفط والغاز المستخرج من الحقول الحالية مع حكومات الأقاليم والمحافظات المنتجة على أن توزع وارداتها بشكل منصف^(٢٣).

هذا الموضوع أدى الى تصاعد أزمة جديدة بين حكومة الإقليم وحكومة المركز أثر قيام حكومة الإقليم بالاتي^(٢٤) :

. إبرام إقليم كردستان أكثر من 40 عقدا مع شركات أجنبية لاكتشاف واستخراج النفط كان آخرها مع شركة إكسون موبيل الأمريكية، وذلك بدون الرجوع إلى الحكومة الاتحادية في بغداد وهذا ما ثار ردود فعل قوية لدى الحكومة الاتحادية حيث تصر الحكومة الاتحادية أن الحق في إبرام عقود نفطية هو من صلب اختصاصها وفقا لما جاء في المواد المذكورة بهذا الشأن من الدستور

. أتهام إقليم كردستان بتهريب النفط إلى إيران كما عبر عن ذلك نائب رئيس الوزراء لشؤون الطاقة حسين الشهرستاني تصل كميات النفط المهربة إلى حوالي 50 ألف برميل يوميا . وإزاء ذلك اتخذت الحكومة الاتحادية موقفا يقضي بعدم تسديد مستحقات شركات النفط المنتجة في كردستان والبالغة حوالي 1.5 مليار دولار ثم وافقت على دفع نحو 560 مليون دولار فقط،

وهو ما دفع إقليم كردستان لوقف جميع صادراته النفطية ابتداء من الأول من أبريل 2012 احتجاجاً على عدم دفع الحكومة الاتحادية لمستحقات الشركات الأجنبية العاملة في قطاع النفط بالإقليم، وهو ما دفع نائب رئيس الوزراء لشؤون الطاقة حسين الشهرستاني بالتهديد باستقطاع ما لحق بالعراق من ضرر بسبب إيقاف إقليم كردستان لصادراته النفطية من ميزانية الإقليم.^(٢٥)

المحور الرابع / استفتاء إقليم كردستان وانعكاساته على العلاقة مع الحكومة الاتحادية

مع تداعي الامبراطورية العثمانية وانهارها ، تشكلت مطامح الكرد حول الاستقلال لتشكل جزءاً من الدولة التركية الراهنة، وذلك وفقاً لمعاهدة سيفر (Sèvres) في العام ١٩٢٠، ثم سحب منهم بعد ثلاث سنوات بموجب معاهدة لوزان. وفي عام ١٩٤٦، أعلن مجموعة من القوميين الأكراد بقيادة مصطفى بارزاني عن تشكيل كيان كردي صغير ومستقل يمتد على منطقة صغيرة من الأراضي الإيرانية اطلق عليه جمهورية مهباد ولم يستمر هذا الكيان طويلاً . والآن، يقود مسعود، نجل مصطفى، هذا المسعى الجديد لتحقيق الاستقلال في المناطق ذات الغالبية الكردية في العراق^(٢٦) .

تمكن هذا الاقليم من تحقيق نوع من الاستقرار في العام ١٩٩١ عندما فرض التحالف الدولي "منطقة حظر الطيران"، فوق أراضي الإقليم بعد حرب الخليج الثانية في عام ١٩٩١، الأمر الذي أنعكس على زيادة قوة الإقليم مقابل ضعف النظام السياسي المركزي بعد حرب الخليج الثانية واستمرت قوة الاقليم وعلاقاتها الخارجية بالتعاضد بعد سقوط النظام السياسي في العراق عام ٢٠٠٣ وتعاقب تشكيل حكومات اتحادية في بغداد اتسمت بالضعف والصراع الداخلي، إلى أن ظهر تنظيم ما يعرف بالدولة الإسلامية في العراق وبلاد الشام "داعش"، ومشاركة قوات البيشمركة في تحرير الجانب الشرقي من الموصل والمناطق التي احتلها التنظيم في محافظة كركوك، وكذلك في الحويجة، وسيطر الأكراد على مفاصل "كركوك"، وتم رفع العلم الكردي عليها

وهكذا وبعد سقوط الموصل في يد تنظيم "الدولة الإسلامية" عام ٢٠١٤، أعلن رئيس إقليم كردستان مسعود بارزاني أنّ المنطقة ستجري استفتاءً حول الاستقلال، لأنّ العراق يتجه نحو التقسيم وجدّد بارزاني دعوته لإجراء الاستفتاء في ٢ شباط/ فبراير ٢٠١٦. وأثارت الدعوة لإجراء الاستفتاء الغضب في بغداد مراراً وتكراراً، وسيشمل الاستفتاء هذه المرة مناطق كركوك، وخانقين، وسنجار ومخمور المتنازع عليها^(٢٧). ودعمت جهود إجراء الاستفتاء قيادات بارزة ممثلة للعديد من الأحزاب الكردية لها نفوذها ودورها في سير العملية السياسية بإقليم كردستان برئاسة مسعود بارزاني، يأتي في مقدمتها الحزب الديمقراطي الكردستاني الذي يسيطر على اغلب مؤسسات الحكم

في كردستان لاسيما المؤسسات المالية والأمنية فضلاً عن الاتحاد الوطني الكردستاني صاحب النفوذ الأوسع في محافظة السليمانية والمناطق والإدارات والوحدات التابعة لها، فضلاً عن أحزاب وجهات متعددة أخرى^(٢٨).

العوامل التي دفعت حكومة الاقليم لأجراء الاستفتاء .

تعتقد حكومة اقليم كردستان ، أن الانفصال وإقامة دولة كردية من شأنه ان يسهم في حل الكثير من المشاكل التي ظلت عالقة بينها وبين الحكومة الاتحادية فالأكراد . وحسب وجهات نظر الساسة الاكراد . يعتقدون ان مشاكل الاقليم تتبع في الاصل من فقدانهم السيادة على المناطق التي يشكل فيها الاكراد غالبية السكان. ولهذا جاءت تجربة اجراء الاستفتاء في وقت يمر فيه إقليم كردستان في الكثير من الأزمات والصراعات السياسية والاقتصادية سواء كانت الداخلية منها أم الخارجية، وفي مقدمتها ازمة تعطيل عمل برلمان كردستان وعدم التمكن من الوصول إلى حلول مرضية بين جميع الاطراف.

ويعد العامل الاقتصادي من العوامل الاخرى التي دفعت باتجاه تشجيع خيار الاستفتاء ومن ثم الانفصال فقد ادت الأزمة الاقتصادية التي يعاني منها الإقليم الى تصعيد الدعوات وترجيح كفة القوى الداعية للاستفتاء تمهيدا للانفصال. فمذ أكثر من ثلاث سنوات يعاني الإقليم أزمة اقتصادية اثر انخفاض أسعار النفط عام ٢٠١٤ وهجوم تنظيم داعش منتصف ذلك العام. و تدفق أكثر من مليون لاجئ إلى الإقليم، إضافة إلى الخلاف مع الحكومة الاتحادية اثر إيقاف الاخيرة دفع حصة الإقليم البالغة ١٧ بالمئة من موازنة البلاد (١٤ مليار دولار) إلى سلطات الإقليم اثر تخلي حكومة اقليم كردستان عن دفع مستحقات النفط الى الحكومة المركزية .

هذه المشاكل وغيرها من التحديات والازمات الاقتصادية انعكست سلباً على الوضع الاقتصادي والاستثماري في اقليم كردستان وأدى ذلك الوضع إلى تعطيل الكثير من المشاريع الاقتصادية والاستثمارية في مجالات شتى وفي مقدمها مجال الإعمار والإسكان. وتبعاً لذلك اصبحت حكومة الإقليم غارقة في الديون وتعاني من ازمة مالية وهذا ماكدته التقارير التي صدرت مؤخراً عن البنك الدولي والتي تشير الى ان حكومة اقليم كردستان تواجه انخفاضاً في الإيرادات، مما ساهم في عرقلة الاستثمارات وتأخير في المدفوعات، خصوصاً بالنسبة إلى رواتب الموظفين الحكوميين واللجوء إلى الاقتراض عبر شركات خاصة محلية وأجنبية ومصارف خارجية^(٢٩). وبذلك تحاول حكومة اقليم كردستان الهروب من هذه المشاكل والازمات عبر لفت الأنظار بعيداً عن هذه الازمات من خلال اجراء الاستفتاء.

اثر الاستفتاء في تعميق الأزمة بين حكومة الاقليم والمركز .

كان لاستفتاء اقليم كردستان العديد من النتائج والتداعيات التي القت بظلالها ليس فقط على اقليم كردستان وحسب بل اتسعت تلك التداعيات والنتائج لتؤدي الى تفاقم وتعميق الازمة بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان من جهة وبين حكومة الاقليم وبعض الدول في جوارها الاقليمي والدولي .

فعلى الصعيد الداخلي، ادى الاستفتاء الى تعميق الازمة بين حكومة الاقليم والحكومة الاتحادية ليس بسبب الخشية من الاستقلال بحد ذاته وحسب انما نظرا للأثار والنتائج التي يمكن ان تتمخض عن ذلك الاستفتاء وبالتالي الانفصال من انعكاسات سلبية على عموم الوضع في العراق وعلى استقراره ووضع السياسي والامن، وفي مقدمتها حدود الدولة الكردية المزمع اقامتها ومستقبل الأراضي المتنازع عليها، وهي في الواقع مناطق تطالب بها الأحزاب الكردية منذ فترة طويلة كجزء من الدولة الكردية. سيما محافظة كركوك التي تضم حقول نفط كبيرة جعلها مثارا للنزاع والخلافات بين الاقليم والمركز ، عموما اتخذت الأزمة بين الحكومة المركزية والاقليم مسارات ومظاهر عدة داخليا واقليميا ودوليا اهمها (٣٠) .:

١. أصدرت المحكمة الاتحادية العليا في العراق حكما بـ"عدم دستورية" الاستفتاء الذي أجراه إقليم كردستان العراق على استقلاله في الخامس والعشرين من أيلول/سبتمبر ٢٠١٧ وأعلنت المحكمة الاتحادية، وهي أعلى سلطة قضائية في العراق، في بيان عدم دستورية الاستفتاء وإلغاء الآثار والنتائج كافة المترتبة عليه .

واعترفت المحكمة في قرارها أن "الأمر الإقليمي المنوه عنه آنفاً وفقاً لقرار المحكمة وإجراء الاستفتاء بناء عليه يتعارض ويخالف أحكام المادة (١) من الدستور والتي تنص على: جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة مستقلة ذات سيادة كاملة". وأضافت "بناء عليه فإن حكم المحكمة أكد أن الاستفتاء لا سند له من الدستور ومخالف لأحكامه"^(٣١). حيث نصت المادة السادسة من قرار المحكمة الاتحادية العليا الصادر بتاريخ ٢٤/٩/٢٠١٧ ، " ان الحكم الاتحادي قد خلق نوعا من المصالح المتبادلة بين مكونات الدولة الاتحادية كما انه اسس حالة من الاعتمادية المتبادلة بين مواطني الحكومة الاتحادية ومن ثم فإن انفصال أي اقليم او محافظة غير منتظمة في اقليم من شأنها الاضرار ببقية المواطنين ، ونتيجة لذلك ليس من حق مواطني الاقاليم والمحافظات غير المنتظمة في الاقليم انهم يقرروا الانفصال او التصويت على الاستقلال من جانب واحد لأنه يؤدي الى الاضرار بمصالح بقية المواطنين

في انحاء العراق وما دام الامر كذلك فأن قرار الانفصال يجب الا يكون بمعزل عن جميع مواطني جمهورية العراق ولا ينفرد به مواطنو الاقليم او المحافظة غير المنتظمة بإقليم^(٣٢) . وأصدرت الحكومة الكردستانية بيانا أعلنت فيه أنها "تحتزم تفسير المحكمة الاتحادية العليا للمادة الأولى من الدستور" التي تنص على وحدة الأراضي العراقية، واعتبار ذلك التفسير والتزام اقليم كردستان به شرطاً اساسياً للبدء بحوار وطني شامل". ويسعى الإقليم حالياً إلى المناورة تجاه الحكومة الاتحادية ، حيث يدرس البرلمان الاتحادي حالياً الميزانية الفدرالية للعام المقبل، بما في ذلك الحصة التي سيتم تخصيصها للإقليم المتمتع بالحكم الذاتي. واتخذت الحكومة الاتحادية مجموعة من الاجراءات العقابية ضد إقليم كردستان بعد الاستفتاء، بينها غلق المجال الجوي على مطارات الإقليم^(٣٣).

٢. ايضاً من التدايعات الاخرى لهذا الاستفتاء هو خسارة الإقليم لغالبية الأراضي التي سيطرت عليها قوات البشمركة الكردية منذ العام ٢٠٠٣، وخصوصاً محافظة كركوك الغنية بالنفط، خلال أيام فقط ومن دون مواجهات عسكرية مع القوات الاتحادية المركزية. فبعد ان كان الاقليم يضم محافظة السليمانية و حلبجة ودهوك وأربيل فقط، امتدت السلطات الكردية وتوسعت منذ العام ٢٠٠٣ في محافظات كركوك و نينوى وديالى وصلاح الدين .

٣. ترك الاستفتاء الكردي تدايعاته الواضحة على صعيد التصريحات والاتهامات المتبادلة بين الطرفين تمخض عنها صدور العديد من المذكرات القضائية في بغداد بحق مسؤولين أكراد. والذي قابله المسؤولين الاكراد بالمثل وفي خضم التوتر، أعلن البارزاني تنحيه من منصبه، بعد فشل رهانه في الحصول على الاستقلال ويعيد ذلك، أصدرت حكومة إقليم كردستان العراق مذكرة اعتقال بحق ١١ مسؤولاً عراقياً بينهم برلمانيون وقادة في فصائل الحشد الشعبي،.

٤. وعلى الصعيدين الاقليمي والدولي اثار تحديد موعد إجراء استفتاء لاستقلال إقليم كردستان في ٢٥ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٧ حفيظة الكثير من الاطراف والجهات السياسية الإقليمية والدولية، حيث عبّرت بعض الدول لاسيما دول الجوار عن رفضها القاطع لهذا الاستفتاء ورفضت القوى الإقليمية تركيا وايران الاستفتاء الممهد للانفصال وعدم ضمان دعم الولايات المتحدة الأمريكية للانفصال وما يمكن ان يترتب عليه من نتائج قد تسهم في تأزيم الوضع بين الحكومة الاتحادية وحكومة إقليم كردستان^(٣٤) .

واخيراً، فقد جاء استفتاء اقليم كردستان ليأزم من الوضع القائم وليعمق الخلافات القائمة اصلاً بين الحكومة الاتحادية وحكومة اقليم كردستان مما يجعل العلاقة بين الطرفين مفتوحة على خيارات

عدة تسهم في تحديدها اسلوب الحكومة الاتحادية وطريقة ادارتها لازمتها وتعاملها مع اقليم كردستان في ضوء الفرص والتحديات التي تطرحها البيئتين الاقليمية والدولية والتي يمكن ان تؤثر في تحديد مسارات العلاقة بين الطرفين .

الخاتمة والتوصيات

على الرغم من إقرار الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ بالفدرالية كأساس لقيام النظام السياسي في العراق الآن الانتقال من التجربة التاريخية لوجود دولة مركزية أحادية النظام الى دولة تعهد دستورها لها بنظام فدرالي لا مركزي في ظل غياب ثقافة دستورية مشتركة ليس بالأمر اليسير . النتيجة الحتمية والتطبيقية لهذه النصوص الدستورية هو ولادة حكومة توافقية ينظم فيها السلوك السياسي عبر "الصفقات" فطبيعة الهوة القائمة في الهيكل الدستوري للبلاد عرض البلاد لأزمات وخلافات وتناقضات عديدة بين مكونات الحكومة الاتحادية تارة وبينها وبين الأقاليم والمحافظات . سيما إقليم كردستان وعليه ليس من المعقول والواقع أن يتم الانفصال في الإقليم وسط هذه المخاوف والأزمات التي تضرب كردستان مع غياب التوافق السياسي حول عملية الاستفتاء وكذلك الأزمة الاقتصادية التي يعاني منها الإقليم.

والنتيجة الحتمية لهذه التناقضات هو قيام حكومة تدار تفاصيل الحياة السياسية فيها وفقا لسياسة "عقد الصفقات" داخل البرلمان لتحل بذلك هذه الآليات المستحدثة محل التشريعات والقواعد الدستورية لذا فإن الخروج من هذا الواقع يقتضي:

١. ضرورة العمل المشترك وتنسيق الجهود بين كافة القوى المشاركة في الحكومة الشيعية والسنية والكردية لإنضاج الفكر الديمقراطي لدى النخب السياسية بما يساعدنا في بناء الدولة المدنية الحديثة والابتعاد قدر الإمكان عن المفاهيم الضيقة كمفاهيم المحاصصة الطائفية والاثنية والعرقية والقومية ... الخ حتى لا تكون تلك القوى في موضع الدفاع عن وجودها ضمن السلطة أكثر من العمل على تحقيق مسؤوليتها في إدارة الدولة وحرصها على البناء الديمقراطي وهذا يتطلب من الجميع الاحتكام الى الدستور و تفعيل مؤسسات الدولة مثل المحكمة الاتحادية وهيئة الرئاسة والبرلمان العراقي في حل المشاكل العالقة بين الحكومة الاتحادية وكافة الأقاليم والمحافظات سيما اقليم كردستان.

٢. ضرورة حدوث توافق وطني في المشاكل الاستراتيجية بين الحكومة الاتحادية واقليم كردستان، ويستدعي ذلك التوافق القبول بأنصاف الحقوق بين جميع الاطراف المتنازعة في الازمات

- الاستراتيجية وتجنب الوصول بتلك الأزمات الى الصدمات العسكرية مهما كان حجم تلك الأزمات.
٣. وضع اليات عملية لإزالة حالة عدم الثقة بين الحكومة الاتحادية واقليم كردستان وكذلك بين القوى السياسية والقوى الكردية عبر أشراك الجميع في القرارات السياسية المهمة خصوصا ما بين الحكومة الاتحادية واقليم كردستان.
٤. أن تقوم الحكومة الاتحادية بتفعيل المادة ١٤٠ بعد إقرارها بالدستور والتصويت عليها من الشعب العراقي ولذا من الاهمية تفعيل اللجان العاملة على تلك المادة من قبل الحكومة الاتحادية أو اتخاذ التدابير الممكنة التي من شأنها حل الخلاف حول تلك المادة .
٥. ضرورة وضع خطة اعلامية هادفة تعمل على ترسيخ مقومات الوحدة الوطنية والمصلحة العامة للبلاد والوقوف ضد وسائل الأعلام التي تميل الى تصعيد المواقف والأزمات وتضخيمها عبر اعتماد لهجة العداة والتهديد والوعيد .
٦. اقامة ندوات سياسية وثقافية مشتركة بين المثقفين والسياسيين الكورد والشخصيات الاعلامية والسياسية الاخرى، وذلك لشرح وجهات نظر كل طرف وازالة حالة عدم الثقة بين الطرفين.
- أهمية الاستفادة من تجارب الدول الاخرى في حل المشاكل الاستراتيجية في العملية السياسية بالعراق.
٧. ضرورة الاستفادة من الجهات الدولية كمنظمة الامم المتحدة وبعض المؤسسات العالمية في حل الازمات الخطيرة في العراق.

الهوامش

١. عبد المنعم أحمد ابو طبيخ ، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية دراسة مقارنة ،رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والسياسة ، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك ، ص.٤٤
٢. المصدر نفسه ، ص.٤٥
٣. أنظر نص المادة (١١٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
٤. نص المواد (١١٦.١١٧.١٢٠.١٢١) من الدستور العراقي .
٥. أكرم حسام أخرون ، الفدرالية والأقاليم في العراق حل للأزمة أم خطوة نحو التقسيم ، مركز بغداد للاستشارات والتدريب والأعلام ، www.baghdadcenter.net/print-88.html 1/26
٦. نص المادة (١١٤) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
٧. عبد الرحمن رحيم ،اللامركزية الإدارية واللامركزية الفيدرالية وأوجه المقارنة بينهما، مجلة القانون والسياسة ، كلية القانون والسياسة جامعة صلاح الدين ،السنة الأولى العدد الأول ، حزيران، 1994،ص139
٨. د. أسراء علاء الدين وأخرون ، اختصاصات وسلطات الأقاليم والمحافظات وعلاقتها بالحكومة الاتحادية حسب دستور ٢٠٠٥، بحث مقدم الى اعمال المؤتمر العلمي السنوي الثالث لسكول العلوم السياسية ، جامعة سليمانبة ،١٦.١٨.٢٠١٢ في مستقبل العراق في ظل المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية ،ط١ ، ٢٠١٣.ص٤١٩ ومابعدها .
٩. أكرم حسام أخرون ، الفدرالية والأقاليم في العراق حل للأزمة أم خطوة نحو التقسيم ، مصدر سبق ذكره.
١٠. عبد المنعم أحمد ابو طبيخ ، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية دراسة مقارنة ،مصدر سبق ذكره .
١١. ينظر نص المادة (١٤٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
١٢. نعمة العبادي ، الموقع الجيوسياسية والمعنوي لكركوك وأثره في الاستقرار المحلي والإقليمي ، بحث غير منشور مقدم الى مؤتمر القوى الوطنية حول كركوك مدينة عراقية ، إسطنبول ،تموز، ٢٠٠٩.
١٣. المصدر نفسه.
١٤. المصدر نفسه.

١٥. أنظر نص التقرير الثاني للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) في الوثيقة: S/2013/154 12/March/2013

١٦. المصدر نفسه .

١٧. مشرق عباس ، بغداد واربييل تنازع دستوري أم "تنازع في الدستور" العراق قوس أزمات متفجر من خانقين الى سنجار حول السلطة وحدود الفدرالية . الرابط

http://www.daralhayat.com/special/features/10-2008/Article-20081002-be9250bf-c0a8-10ed-00aa-b9bd34f6a2f8/story.html

١٨. كردستان العراق علاقات ملتبسة ونوايا مستترة ، شبكة النبا المعلوماتية www.annabaa.org

١٩. مشرق عباس ، مصدر سبق ذكره.

٢٠. بغداد اور نيوز ، بوادر أزمة جديدة بين بغداد واربييل ، الرابط

www.uragency.net/index.php/2012-03-11-16-31.../14844-122

٢١. المصدر نفسه .

٢٢. عزيز الحافظ ، أزمة متقدمة بين بغداد وإقليم كردستان ، الرابط

almothaqaf.com/jupgrade/index.php/maqal/62478.html

٢٣. "تأميم النفط" في كردستان تثير أزمة جديدة بين بغداد واربييل الرابط

aliraqtimes.com/ar/print/485.html

٢٤. جوست هلت مان ، المعركة النفطية في العراق ، مجموعة الأزمات الدولية ، سبتمبر ٢٠١٢.

٢٥. صافيناز محمد احمد ، هل بات استقلال كردستان واقعا ؟ مركز الاهرام للدراسات

alacpss.ahram.org.eg/News/16344.asp

٢٦. المصدر نفسه

٢٧. المصدر نفسه

٢٨. صادق الطائي ، استفتاء كردستان العراق بين الانفصال والتهديد صحيفة القدس العربي

المؤرخة في ٢١/٦/٢٠١٧.

٢٩. صافيناز محمد احمد ، هل بات استقلال كردستان واقعا ، مصدر سبق ذكره

alacpss.ahram.org.eg/News/16344.asp

٣٠. انظر نص المادة السادسة من قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق بشأن الاستفتاء في

الأقاليم والمحافظات غير المنضبطة بإقليم الصادر بتاريخ ١٤/٩/٢٠١٧.

٣١. راجع نص المادة الاولى من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.

٣٢. انظر نص المادة السادسة من قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق بشأن الاستفتاء في الأقاليم والمحافظات غير المنضبطة بإقليم الصادر بتاريخ ١٤/٩/٢٠١٧.

٣٣. اقليم كردستان العراق يعلن احترامه قرار المحكمة العليا حظر الانفصال

<http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=14401>

٢٤. هل بات استقلال كردستان واقعا؟ - مركز الأهرام للدراسات

[..acpss.ahram.org.eg/News/16344.asp](http://acpss.ahram.org.eg/News/16344.asp)

المصادر

١. د. أسراء علاء الدين وآخرون ، اختصاصات وسلطات الأقاليم والمحافظات وعلاقتها بالحكومة الاتحادية حسب دستور ٢٠٠٥ ، بحث مقدم الى اعمال المؤتمر العلمي السنوي الثالث لسكول العلوم السياسية ، جامعة سليمانية ، ١٦ . ١٨ . ٢٠١٢ في مستقبل العراق في ظل المتغيرات المحلية والإقليمية والدولية ، ط ١ ، ٢٠١٣ .
٢. اقليم كردستان العراق يعلن احترامه قرار المحكمة العليا حظر الانفصال
<http://www.albayan.co.uk/event.aspx?ID=14401>
٣. أكرم حسام آخرون ، الفدرالية والأقاليم في العراق حل للأزمة أم خطوة نحو التقسيم ، مركز بغداد للاستشارات والتدريب والأعلام ، 1/26 www.baghdadcenter.net/print-88.html
٤. بغداد اور نيوز ، بوادر أزمة جديدة بين بغداد واربييل ، الرابط
www.uragency.net/index.php/2012-03-11-16-31.../14844-122
٥. "تأميم النفط" في كوردستان تثير أزمة جديدة بين بغداد واربييل الرابط
aliraqtimes.com/ar/print/485.html
٦. جوست هلت مان ، المعركة النفطية في العراق ، مجموعة الأزمات الدولية ، سبتمبر ٢٠١٢ .
٧. صافيناز محمد احمد ، هل بات استقلال كردستان واقعا ؟ مركز الاهرام للدراسات
acpss.ahram.org.eg/News/16344.asp
٨. صادق الطائي، استفتاء كردستان العراق بين الانفصال والتهديد صحيفة القدس العربي المؤرخة في ٢١/٦/٢٠١٧ .
٨. عبد الرحمن رحيم ، اللامركزية الإدارية واللامركزية الفيدرالية وأوجه المقارنة بينهما، مجلة القانون والسياسة ، كلية القانون والسياسة جامعة صلاح . الدين ، السنة الأولى العدد الأول ، حزيران ، 1994 .
٩. كردستان العراق علاقات ملتبسة ونوايا مستترة ، شبكة النبا المعلوماتية www.annabaa.org
١٠. مشرق عباس ، بغداد واربييل تنازع دستوري أم "تنازع في الدستور" العراق قوس أزمات متفجر من خانقين الى سنجار حول السلطة وحدود الفدرالية . الرابط
<http://www.daralhayat.com/special/features/10-2008/Article-20081002-be9250bf-c0a8-10ed-00aa-b9bd34f6a2f8/story.html>

١١. نعمة العبادي ، الموقع الجيوسياسية والمعنوي لكركوك وأثره في الاستقرار المحلي والإقليمي ، بحث غير منشور مقدم الى مؤتمر القوى الوطنية حول كركوك مدينة عراقية ، إسطنبول ، تموز ، ٢٠٠٩.
١٢. نص المادة (١١٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥.
١٣. نص المواد (١١٦.١١٧.١٢٠.١٢١) من الدستور العراقي .
١٤. نص المادة (١١٤) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
١٥. نص المادة (١٤٠) من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
١٦. نص التقرير الثاني للأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٦ من القرار ٢٠٦١ (٢٠١٢) في الوثيقة S/2013/154 12/March/2013:
١٧. نص المادة السادسة من قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق بشأن الاستفتاء في الأقاليم والمحافظات غير المنضبطة بإقليم الصادر بتاريخ ١٤/٩/٢٠١٧ .
١٨. نص المادة الاولى من الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ .
١٩. نص المادة السادسة من قرار المحكمة الاتحادية العليا في العراق بشأن الاستفتاء في الأقاليم والمحافظات غير المنضبطة بإقليم الصادر بتاريخ ١٤/٩/٢٠١٧ .
٢٠. عبد المنعم أحمد ابو طبيخ ، توزيع الاختصاصات في الدولة الفدرالية دراسة مقارنة ،رسالة ماجستير مقدمة الى كلية القانون والسياسة ، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك ، ص ٤٤ .